مجلة عدالة الالكترونية، عدد 87, تشرين الثاني 2011

الملصق رقم 5

راوية حندقلو

عن الفحص الأمني، التنميط الإثني وانتهاك الحقوق الأساسية للمواطنين العرب في أماكن عامة و في المطار – كلّ هذا بغطاء القانون. المحامية راوية حندقلو مع عدد من الحالات التي عملت عليها خلال تدربها في مركز "عدالة".

إسلام، مرام، لينا وصفاء، أربع فتيات مسلمات من جتّ المثلث، سافرن في آب 2009 لزيارة خالتهن في منزلها في تل أبيب. وقد رغبن بمشاهدة فيلم "هاري بوتر" الذي عُرض في الساعة 14:00 في سينما ديزنغوف سنتر. وبالفعل، فقد وصلنَ إلى أحد مداخل المجمّع التجاريّ برفقة ابني خالهنّ مي وآدم عقاد. هنا، سمح رجل الأمن بالدخول لكلّ من مي وآدم، لكنّه منع دخول الفتيات الأربع الأخريات اللاتي كنّ يرتدين الزيّ الإسلاميّ التقليديّ، وطلب منهنّ عرض بطاقات الهويّة. إسلام ولينا اللتان تحملان بطاقة هويّة منذ بلغتا الـ 16 عامًا، استجابتا للمطلب.

نظر عنصر الأمن بتمعّن في بطاقتي الهويّة وسأل أين تقيم الفتاتان. إسلام ردّت بالقول إنّها طالبة في جامعة تل أبيب وتقيم في المدينة حاليًّا، لكنها كسائر زميلاتها ولدت في جت. لم يقبل عنصر الأمن الجواب وقال إنهنّ وفقًا لبطاقة الهوية من مدينة الخضيرة. شرحت له إسلام أنهنّ من سكان جت، لكن تمّ إصدار الهويّة في الخضيرة. لكن عنصر الأمن طلب منهنّ الانتظار ريثما يعطيهنّ ضابط أمن ديزنغوف سنتر إذنًا بالدخول. وأشار إلى أنه يسلك وفقًا لسياسة الأمن المعمول بها في المكان. وحين رأت الفتيات أنّ هناك مماطلة في الردّ وأنّ الفيلم على وشك أن يبدأ، قرّرن المغادرة والعودة.

إنّ سلوك عنصر الأمن هذا هو مجرّد غيض من فيض مدى رسوخ التنميط الإثنيّ (profiling) في تفكير عناصر الأمن في إسرائيل. فعرقلة الدخول إلى أماكن الترفيه أو منع الدخول إليها هما الجانب "الأسهل" في الأمر، نسبيًّا؛ طلاب جامعيّون، طلاب ثانويّون، أكاديميون ومواطنون يتعرّضون إلى تفتيش جسديّ مهين حين يسافرون إلى خارج البلاد عبر المطارات والموانئ والمعابر البرّيّة. كلّ واحد من هؤلاء يمرّ بتجربة مختلفة في الإهانة، لكنّ هناك صفة واحدة تجمعهم جميعًا: جميعُهم مواطنون من أبناء القومية العربية.

1. التنميط الخفيّ

إنّ سلطة المطارات وجهاز الأمن العامّ ("الشاباك") ينمطان المواطنين وفقًا لبروفيل يحدّد مَن هو "الخطير". الشخص الذي يصدر عنه تهديد كبير وفقًا لهذا التصنيف، يتعرّض إلى فحص خاص. المعايير الأساسيّة لتقييم الخطر الذي يشكّله شخص معيّن تستند إلى تشخيصات عنصرية، اثنية وقومية، وهذا النهج مرسّخ لدى جميع عناصر الأمن في مداخل المطارات والمعابر البريّة وفي النظم الداخلية التي تقرّ بتوجيه من "الشاباك". كذلك، فالقادمون إلى مداخل أماكن الترفيه، المراكز التجارية، مواقع الاستجمام وإلى أماكن أخرى يشتمل الدخول إليها على فحص أمني، يتعرّضون للتنميط. لكن، خلافًا لبوّابات دخول إسرائيل ومغادرتها، فإنّ هذا التنميط خفيّ وليس منصوصًا في أيّ نُظم رسميّة، بل يستند إلى أوامر ضابط الأمن المُخوّل في المكان أو إلى وجهة نظر الحارس الفرد. هذه التعليمات ترتكز، إلى حدّ كبير، على آراء مسبقة حول المواطنين العرب.

انتظرْن بصبر ريثما يأتي ضابط الأمن

حين عادت الفتيات الأربع من الاستجمام التعس في ديزنغوف سنتر، حدّثن خالتهن أورنا عقاد عمّا جرى (اقرءوا شهادتها عمّا حدث في "ترابط"). وقد قامت بمرافقتهنّ عائدة إلى المكان من أجل استيضاح سبب منعهنّ من الدخول، وطلبت من الحارس السّماح لهنّ بالدخول فيما هي ستشرح له أنهنّ بنات أختها وكل مقصدهنّ هو مشاهدة الفيلم. من جهته، أوقف الحارس سيل الدخول إلى المركز وسمح لقلائل فقط بالدخول. وحين رأى ضابط الأمن الدور الطويل الذي تجمّع على مدخل المركز التجاريّ، توجّه إلى الحارس وأعطاه تصريحًا بإدخالهنّ. لكنّ الحارس فضّل تجاهل التعليمات، ما حدا بالفتيات، لشدّة الشّعور بالإهانة، إلى العودة للبيت للمرّة الثانية، برفقة خالتهنّ.

في اليوم التالي عُدن إلى المكان، لكن هذه المرّة برفقة طاقم تصوير من برنامج "ما كوريه" (القناة الثانية). وحين وصلوا إلى المدخل منع الحارس الطاقم من التصوير في المكان. فنشب جدال بين الطرفين وصل في أعقابه مدير عام ديزنغوف سنتر إلى المكان برفقة عناصر أمن آخرين. طلب المدير العامّ من الفتيات مرافقته إلى مكتبه من أجل تسوية الأمر. وقد فهمنَ أنه ينوي الاعتذار منهنّ على تصرّف الحارس العنصريّ والفظّ تجاههما، ولذلك وافقن على مرافقته. لكن، ولشدّة خيبة أملهنّ، أبلغهنّ المدير، بدلاً من الاعتذار، أنّ ما حدث سببه لباسهنّ المثير للريبة. بل إنه لم يتردّد في القول لهنّ إن مركز ديزنغوف سنتر هو المركز التجاريّ الوحيد في تل أبيب الذي يسمح بدخول "حيوانات، كلاب، قطط، غريبي الأطوار، مثليين، مثليّات وأقليّات وكذلك، عرب". هذا الحادث لم يصل إلى المحكمة بعد.

2. ولادة التنميط الإثنيّ

إنّ التنميط الإثني المنتهج تجاه المواطنين العرب ليس نتاجًا لسياسة ائتلافيّة معيّنة ولا لسياسة تعتمدها هذه الحكومة أو تلك. من الأصحّ وصفه كاستمرار طبيعيّ للسياسة التي تنتهجها الديمقراطية الإسرائيلية نحو مواطنيها العرب منذ

بداياتها، حينها، كانت البلدات العربية تحت الحكم العسكري، وجوهر السياسة كان السيطرة والرقابة المشدّدة على الأقلية العربية. في الخطابات التي ألقاها أمام الكنيست لم يخفِ دافيد بن غوريون رأيه، معتبرًا أنّ الوجود العربيّ في إسرائيل هو تهديد أمنيّ أكبر من "العدوّ العربيّ في الخارج"[1]. إلغاء الحكم العسكريّ لم يمحُ الفكرة الشائعة التي ترى في العرب خطرًا أمنيًّا، ولذلك فلم تتردّد الدولة في التعاطي بقسوة شديدة مع كلّ احتجاج للمواطنين العرب، وكان أصبعها سهلا على الزناد في كلّ ما يتعلّق بهم على مرّ السنين.

إنّ سلوك عناصر الشرطة نحو المواطنين العرب خلال المظاهرات، وهو ما يحوّلها إلى ساحات معارك، استجلب النقد في تقرير لجنة أور الذي صدر على أثر أحداث أكتوبر 2000: "... في غضون ذلك، من المهمّ العمل من أجل اجتثاث مظاهر الآراء المسبقة التي ظهرت أيضًا لدى ضبّاط شرطة قدامى ومرموقين، نحو المجتمع العربي. يجب على الشرطة، أن ترسّخ لدى شرطييها الفهم بأنّ الجمهور العربيّ بمجمله ليس عدوّها وأنه يُحظر التعاطي معه كعدوّ"، كما جاء في التقرير.

إن التفتيش المتشدّد والتمييزي الذي يتعرّض له المواطنون العرب هو استمرار للفكرة التي ترى في المواطن العربي خطرًا أمنيًا بسبب انتمائه القومي، وليس لكونه يملك سجلا جنائيًّا أو أمنيًا. المواطنون العرب يتعرّضون، منذ سنوات، إلى تفتيش مهين، رغم أنه على امتداد تاريخ الإرهاب الجوّيّ ضدّ إسرائيل لم يضلع تقريبًا عرب من مواطنون إسرائيل.

3. زيارة المطار؟ لا، شكرًا

المواطنون العرب الذين استخدموا خدمات المواصلات الجوية في الستينيات وما بعد يشهدون على التفتيش الدقيق، المتشدّد، والمهين الذي تعرّضوا له، فقط لكونهم من أبناء القوميّة العربية. هذه النزعة بدأت تتغيّر بفضل نشاط منظّمات حقوق الإنسان (مثل "عدالة"، مساواة، المؤسّسة العربية لحقوق الإنسان، وغيرها) والتي بدأت بتقديم تقارير عن التعامل المهين مع المواطنين العرب، خصوصًا بعد أحداث أكتوبر 2000. هذه المنظّمات دفعت بالمواطنين العرب إلى الخروج عن صمتهم إزاء ممارسات الغبن التي لحقت بهم وساعدتهم على فهم أنّ التعامل القاسي معهم في المطارات نابع من التمييز الموجّه ضدّهم ومن التنميط الإثني.

إذا قاومتم، قد تجدون أنفسكم متّهمين بالاعتداء على موظّف جمهور. تصوير: cc by-Matthew Wilkinson

التمست جمعية حقوق المواطن إلى المحكمة العليا ضد سلطة المطارات، جهاز الأمن العام ووزارة المواصلات بمطلب وقف هذه الجهات عن استخدام القومية العربية كمعيار خلال القيام بالتفتيشات الأمنية في المطارات. لم يتم اتخاذ قرار بعد (التفاصيل كلها هنا). للأسف الشديد، فإنّ التعامل العنصري والمتغطرس مع المواطنين العرب يصل ذروته في الحالات التي يعبّر فيها الشخص الذي تمّ دوس كرامته عن الاحتجاج أو يكشّر في وجه عناصر الأمن. في العديد من الحالات يتمّ تقديم شكوى ضد المواطن الذي يقوم بذلك تحديدًا، وهو قد يتعرّض للاعتقال من قبل شرطة مطار بن غوريون بذريعة مخالفة النظم، عرقلة عمل موظف جمهور أو الاعتداء على موظّف جمهور خلال قيامه بوظيفته.

لقد كان هذا مصير شابين من الشّمال، حيث جاءا إلى المطار بتاريخ 28 آذار 2009 لغرض السّفر جوًّا إلى اليونان. وصلا إلى المطار في السّاعة الثالثة فجرًا، قبل موعد الإقلاع بستّ ساعات. حين اكتشف عنصر الأمن الذي فحص جوازيهما أنّهما عربيّان، بدأ بمساءلتهما بشكل متشدّد وألصق على أمتعتهم ملصقًا يحمل الرّقم 5. بعد أن تعرّضا لإجراء تفتيش متشدّد لم يتمّ العثور فيه على ما يثير أية شبهة، ومن دون السّماح لهم باعتلاء الطائرة، طلبوا تقديم شكوى أمام مسؤولين كبار في جهاز المطار الأمني، لكنّ مسؤولين كبيرين ممّن تحدّثوا معهم كرّروا التوضيح لهما بأنّ عليهما بدء التفتيش من جديد. أحد عناصر الأمن الذي رافق المدير الكبير تعامل معهما باستهتار واستخدم العنف الكلاميّ ضدّهما، لكنّ المدير الكبير سكت وأمرهما بانتظار الشّرطة. تمّ استدعاء الشرطة لأنه تمّ تقديم شكوى ضدّ الشّابين وتمّ اعتقالهما على مرأى من أعين جميع المسافرين. في النهاية تمّ التحقيق مع واحد منهما فقط، بشبهة ارتكاب مخالفات، عرقلة عمل موظف جمهور والاعتداء على موظف جمهور. في 6 أكتوبر 2010 تلقى الصديقان رسالة من شرطة إسرائيل، تفيد بإغلاق الملفّ ضدّهما لأنّ ظروف الحالة لا تسوّغ مواصلة التحقيق معهما أو تقديمهما إلى محاكمة.

لكن، حتى لو نجح مواطن عربي في تخطّي امتحان التشخيص الإثني (مظهره الخارجيّ ليس عربيًّا "نمطيًّا"، لا يسمع عناصر الأمن لكنة عربية في صوته...)، فهو يظلّ غير معفيّ من التعامل التمييزيّ معه. ليست هناك إمكانية فعلية لإخفاء الأصل والانتماء الإثنيين. ولو تبيّن، في إحدى المحطات في الطريق إلى اعتلاء الطائرة لمسؤول التفتيش الأمني، خلال التمعن في الجوازات، أن أحد المسافرين عربيّ، فسيتمّ اقتياد المسافر جانبًا لغرض التحقيق. وفي أحيان عدّة تتطرّق الأسئلة إلى مسائل بعيدة عن الحاجة الأمنيّة بعد الشّرق عن الغرب. في أفضل الحالات، يتمّ القيام بهذا التحقيق مرة واحدة. وفي العديد من الأحيان يشارك فيه عدد من عناصر الأمن، وهم يتبادلون الأدوار فيما بينهم. في نهاية التحقيق يضع عناصر الأمن على أمتعة المسافر ملصقًا ذا رقم ما بين 1 و 6. الرقم هو ما يحدّد استمرار الفحص الأمنيّ. المسافرون العرب يحظون عادة بالرقم 5 أو 6، اللذين يشيران إلى مستوى خطورة عالٍ.

الملصق رقم 5. للإرهابيين المحتملين. تصوير: Hendry cc by-Kai

تشتمل تتمّة الإجراء على تمرير المتاع عبر جهاز الكشف، تفريغ الحقائب وفحص كلّ غرض وآخر بشكل منفصل، التحقيق حول قسم من الأغراض (في بعض الحالات يتمّ هذا التفتيش على مرأى من أعين قسم من المسافرين، دون أيّ اعتبار لخصوصيّة المسافر أو مشاعره)، التمرير في بوّابة الكشف عن معادن والتفتيش الجسديّ اليدويّ. في هذا الفحص يقوم عنصر الأمن بملامسة جسد المسافر من فوق الثياب بعد فحصه في الماغنومتر. في عدد من الأحيان، يطلب من المسافر/ة أن يتعرّى. ويمكن لعنصر الأمن أيضًا أن يطلب من المسافر/ة حتى خلع الملابس الداخليّة بذريعة الفحص الأمني. إنّ طابع الفحص المهين والمذلّ الذي قد يصل أحيانًا إلى درجة التحرّش الجنسيّ، يدفع بمسافرين كثيرين إلى التنازل عن السّفر بتاتًا.

4. المسّ بالحق في الخصوصيّة، المساواة والكرامة

هذا ما حدث لمحاضر في علم الاجتماع في الجامعة العبرية، وعضو في إدارة تحرير مجلة علمية مرموقة تصدر في بريطانيا. المحاضر، من سكان بيت صفافا، وصل إلى مطار بن غوريون للسفر إلى لندن، لغرض الاجتماع السنويّ لهيئة تحرير المجلة العلمية. وقد جعله عناصر الأمن في المطار يمرّ جميع محطات التفتيش المذكورة أعلاه، بما في ذلك التفتيش الجسديّ في غرفة جانبيّة (رغم أنه لم يعثر على ما يثير الشبهة في مراحل الفحص السّابقة). كان الفحص مشدّدًا، وبدأه عنصر الأمن من الرأس، مرورًا بالأذنين، العنق والإبطين والحوض حيث تلكأ قليلا، وصولا إلى القدمين.

في المرحلة الثانية من الفحص تمّ إدخال عصا مغطاة بقماش تحت بنطال المحاضر، كان في طرف العصا مادة ما وتمّ بواسطتها ملامسة الجزء السّفلي من جسده، بما في ذلك أعضاؤه الحسّاسة. الشّعور بالإذلال والمسّ بالخصوصية اللذين غمرا المحاضر طيلة إجراءات التحقيق تجاوزت التوازن بين المعايير الأمنية والمساس بحقّ المرء في الخصوصية، المساواة والكرامة. وقد اشتكى المحاضر أمام عناصر الأمن بسبب الشعور بالإذلال والمسّ بكرامته، ولكن عبثًا. وقد شرح له المسؤول عن الأمن أنه طالما لم ينهِ عناصر الأمن عملهم فلن يكون بوسعه الصّعود إلى الطائرة.

رفض المحاضر التعاون مع عناصر الأمن وغادر الغرفة. وطلب من عناصر الأمن التحدّث مع أكبر مسؤول في المطار، لكنّ طلبه اصطدم بالرفض. فاتصل مع شركة الطيران بريتيش إيرويز التي كان يفترض أن يطير معها. ممثلة

الشركة عبّرت عن تفهّمها لوضعه، لكنها قالت إنّه ليس بوسعها المساعدة بشأن التفتيش. يمكنها فقط تسريع الإجراء كيلا يخسر السّفرة. عاد المحاضر إلى محطة فحص الحقائب وطولب بالعودة إلى الغرفة الجانبيّة مع عناصر الأمن. انتظره هناك عنصرا أمن، الأوّل فتّش رجليه وقدميه وهنا طلب منه إنزال بنطاله حتى الركبتين. فقال المحاضر إنّه سيقوم بذلك فقط لو قام جميع المسافرين بذلك، وعاد إلى بيته.

بين الفحص الأمني والاعتداء الجنسي

تجربة مهينة مشابهة عاشتها د. غانم، التي كان يفترض بها أن تسافر إلى مؤتمر أكاديمي في باريس. بعد أن دخلت إلى الغرفة الجانبية لغرض التفتيش الجسدي، بدأت موظفة التفتيش بملامسة جسد د. غانم. وعندما بدأت بملامسة صدرها وتركزت في هذا الجزء من جسدها، شعرت د. غانم بتحرّش جنسيّ وبانتهاك الحدّ ما بين الفحص الأمنيّ وبين الاعتداء الجنسي، وغادرت الغرفة مصدومة ومذعورة.

إنّ نظام التفتيش هذا يسلب من المسافر ثلاث ساعات بالمعدل. طيلة كل هذا الوقت يواجه المسافر العربيّ تعاملا مهينًا. بعد إنهاء التفتيش الأمنيّ يواصل المسافر إلى مكتب ختم الجوازات. في العديد من الحالات يرافقه عنصر أمن، لكنّ المسافر لا يكون واعيًا لذلك. في بعض الأحيان يمنع عنصر الأمن المسافر من التحدّث مع مسافرين في المطار أو الدخول إلى السوق الحرة قبل الإقلاع.

5. أزرار وصافرات

عند مكوث المواطنين العرب في ما وراء البحار، أيضًا، يصعب القول إن دربهم ستكون سهلة. في معظم الحالات ينتظر عناصر الأمن الإسرائيليون المسافرين مواطني الدولة على بوّابة الدخول. فإذا لاحظوا وجود مواطن عربيّ

الهويّة يطلبون منه أن يرافقهم إلى غرفة جانبية، غالبًا ما تكون في زاوية بعيدة عن المكان. في معظم الحالات، ينبش عناصر الأمن الإسرائيليون أغراض المواطن العربيّ حتى قبل أن يمرّ في أيّ محطّة من محطّات الفحص المحليّة.

خليل، جاء إلى مطار جزيرة رودوس اليونانية في كانون الثاني 2010، حيث تنزّه مع مجموعة معظمها من اليهود الإسرائيليين. كان خليل وصديقه العربيين الوحيدين في المجموعة. حين تكشفت هويّتهما العربية، تمّ فصلهما عن المجموعة. موظفة الفحص الإسرائيلية تمعّنت في جواز سفر خليل، وطلبت منه التوجّه إلى موقع للفحص وهناك أمطرته بسيل من الأسئلة التي مسّت بخصوصيّته. فور انتهاء التحقيق أخذت الموظفة جواز سفره وبطاقة الخدمة الوطنية التي عرضها أمامها. عادت بعد دقائق برفقة عنصر أمن آخر قدّم نفسه كمسؤول وطلب من خليل الإجابة عن أسئلة مشابهة لتلك التي سألتها الموظفة الأولى. المسؤول الكبير شدّد على عمل خليل الحالي – موظف أمن من قبل وزارة الصحّة في مستشفى رمبام في حيفا.

معاملة خاصة. تصوير: dlisbona, cc by-sa-nc

على ما يبدو، لم تعجب إجابات خليل عنصريّ الأمن، ولذلك فقد خضع لتحقيق ثالث. هذه المرّة حققت معه موظفة قامت قبل قليل بالتحقيق مع زميله في الرحلة. طلبت منه الإجابة عن أسئلة متعلقة بصداقتهما، لغرض فحص مدى التلاؤم بين إجاباتهما. في نهاية التحقيق تمّ فحص أغراض خليل بآلة الكشف. لم يعثر على أيّ شيء مثير للشبهة معه، لكنّ عناصر الأمن قرّروا مواصلة تخصيص معاملة خاصّة له. فقد أفرغوا حقيبته في غرفة جانبيّة في المطار وفحصوا كلّ ما فيها غرضًا غرضًا. في الوقت نفسه، طُلب من خليل الانضمام إلى عنصر أمن في غرفة جانبية أخرى، وهناك خضع لتفتيش صارم لامس خلالها عنصر الأمن جسد خليل كلّه من رأسه حتى أخمص قدميه.

جهاز الفحص المغناطيسي الذي تمّ تمريره على جسده أطلق صافرة في كلّ مرة لامس فيها بنطاله. عنصر الأمن طلب منه خلع بنطاله فلم يعارض، على الرغم من الشعور بالإذلال الذي رافقه طيلة إجراءات التفتيش. وصل هذا الشعور إلى ذروته حين قام عنصر الأمن بتمرير الجهاز على الجزء السفليّ من جسده وقرّبه إلى مناطق حساسة بشكل متحرّش ومهين، على الرغم من أنه تمّ الشرح له بأنّ الجهاز يصفر لأنه اقترب من زرّ معدني. في نهاية الفحص الجسديّ طلبوا من خليل مرافقة موظفي التفتيش لفحص حقيبته ومحتوياتها مرّة أخرى. في نهاية التفتيش المتواصل تمّ إلصاق عنصري أمن بهما، قاما بمرافقتهما في محطّات الفحص العادية في مطار رودوس. بل إنّ أحد عناصر الأمن اعتلى الطائرة وسافر معهما إلى إسرائيل.

6. الحلّ: تشريع

هناك نتيجة واحدة للفحص القائم على التنميط الإثني: المسّ بحقوق المواطنين العرب. توجد لذلك إسقاطات كثيرة، أبرزها انتهاك التوازن بين الحفاظ على حقوق الإنسان والحفاظ على الأمن. بين الحقوق المنتهكة خلال الفحص الأمني القائم على التنميط الإثني هناك الحقّ في المساواة، فالمواطنون اليهود لا يطلب منهم مرور سلسلة فحص مماثلة. هنا من الجدير إيراد أقوال القاضي المتقاعد، أهرون براك، عن أهمية الحق في المساواة:

"الحاجة في ضمان المساواة هي مسألة طبيعية للإنسان. إنها تقوم على اعتبارات العدالة والنزاهة. من يطلب الاعتراف بحقّه يجب عليه الاعتراف بحقّ الآخر في طلب اعتراف مشابه. الحاجة في تطبيق المساواة حيوية للمجتمع وللعهد الاجتماعي الذي تقوم عليه. المساواة تحفظ السلطات من التعسّف. فعلا، لا شيء أكثر تدميرًا للمجتمع من الشعور بالتمييز لأنه يتمّ فيه انتهاج المحاباة. إن الشعور بانعدام المساواة هو من أقسى المشاعر. إنه يمس بالقوى الموحّدة للمجتمع. ويمسّ بهويّة الإنسان المستقلة".[2]

الحقوق الإضافية التي تنتهك بسبب إجراء الفحص الأمني القائم على التنميط الإثني هي الحقّ في كرامة الإنسان وحرّيته، الحقّ في حرية الحركة والحقّ في الخصوصية (قيمة أساس في القانون الإسرائيلي، لكونها من بين الحريات التي تبلور طابع النظام في الدولة كنظام ديمقراطيّ).

لكنّ الدولة لا تعترف بأنّ مواطنيها العرب يخضعون لفحص أمني قائم على التنميط الإثني. فمؤسّساتها تسمّي الفحص الذي يتعرّض له المواطنون العرب "فحصًا تكامليًّا". وفقًا لهذا التوجّه فإنّ الفحص يجري استنادًا إلى معايير ذات صلة بأمن الدولة والطيران الإسرائيلي، ومنها تشتقّ أنظمة مختلفة لترتيبها. وفقًا للقانون الإسرائيلي، سلطة المطارات مخوّلة بتنفيذ "فحص تكامليّ" لجمهور المسافرين وهذه الصلاحية مرسّخة في عدد كبير من القوانين،، التي تمنح سلطة المطارات وعناصر الأمن صلاحية ضمان حياة الجمهور وأمن الدولة بواسطة الفحص والتفتيش القائمين على شبهة أو خشية معقولتين للمس بأمن الجمهور، أمن الدولة وحياة البشر. إنها لا تمنح صلاحية لاختيار مجموعة قومية أو مجموعة مواطنين وفحص المسافرين بسبب انتمائهم إليها فقط. وبما أنّ "الشاباك" هو جزء من سلطات الدولة، فيسري عليه القانون الإداري، الذي يلزمه بالعمل بشكل متساوٍ مع الموطنين وعدم التمييز بينهم استنادًا إلى المعيار الإثني.

للتلخيص، إنّ عدم تطبيق أمر في القانون يجيز أو يحظر استخدام التنميط الإثني، يعطي السلطات شرعية لاستخدام هذا النهج، ومن دون ذلك لن تكون قواعد واضحة للعبة ولن يبقى مَن يمكن اللجوء إليه.

كاتبة المقالة محامية. المقالة تستند إلى حالات عملت عليها خلال تخصّصها في عدالة – المركز القانوني لحقوق الأقلية العربية في إسرائيل.

1 مثلما يصف ذلك يئير بويمل في كتابه "الحكم العسكري وسيرورة إلغائه، 1958–1987"، الشرق الجديد (المجلد 43، ص. 133–156). (بالعبرية).

2 الالتماس 935/87، كتلة العمل ضد مجلس بلدية تل أبيب–يافا، قرار حكم 84 (2), 309, ص. 327.